

التكوينات، يجب أن تقوم كذلك بإرساء قواعد الشفافية والاستحقاق فيما يخص حقوق المؤلفين، ولهذا دفعنا بالمصادقة على هذين القانونين خلال نصف سنة فقط.

إن عملية سحب مشروع القانون تبقى عملية إدارية ذات بعد سياسي ضيق سهلة، لكن منطق الإحساس بالمسؤولية والمصلحة العامة ومصلحة المعنيين من الفنانين والكتاب والمؤلفين، هو ما دفعنا إلى إعادة هيكلة المكتب وفق القواعد وأسس الشفافية والوضوح مع تفادي إهدار الزمن السياسي وتكريس مزيد من الحيف والظلم للفنانين المؤلفين لسنوات أخرى.

إن مشروع القانون الموضوع بين أيديكم يستهدف جعل المكتب قادر على القيام بمهامه التي لم يعد قادرا على القيام بها نظرا لغياب قانون واضح يوطر عمله، وبالتالي فهذا القانون يسعى إلى تعزيز وتقوية صلاحيات المكتب وتطوير طريقة تدبيره وإدارته وترسيخ الوضوح والحكامة في تدبير المداخل والنقبات، إضافة إلى المساهمة في تحسين الوضعية الاجتماعية للمؤلفين وتنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقع عليها المغرب.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن تحويل المكتب إلى مؤسسة عمومية، كما طالب البعض بذلك، غير ممكن وغير مطروح اليوم، لأنه بكل بساطة لا يتطابق مع القانون الخاص بالمؤسسات العمومية والاستراتيجية، وهنا يجب التأكيد أنه لا يجب التنقيص من قيم الإطار القانوني الجديد الذي اقتضى نقاشات طويلة وعميقة بين أطر الوزارة والأمانة العامة للحكومة وحتى المعنيين بالأمر.

ويلزمنا التأكيد على أن التنقيص على المكتب كهيئة للتدبير الجماعي هو مرحلة انتقالية لوضع قانون أفضل في المستقبل، حيث تثبت التجربة أنه قادر على لعب دور مهم في الصناعة الثقافية.

وقبل الختام، أود التأكيد على أن التعديلات التقنية التي تم تقديمها داخل اللجنة سنقوم بتضمين أغلبتها بالنصوص التنظيمية كما أشرنا إلى ذلك في اللجنة آنذاك.

وفي الأخير، أتقدم بالشكر لأطر الوزارة والأمانة العامة للحكومة والمستشارين على عملهم ومجهوداتهم وكذلك لمختلف المؤلفين الذين ساهموا في النقاش الذي نتمنى أن يبقى مستمرا في الزمان والمكان ولا يكون مرتبطا بقانون ما، فالصناعة الثقافية تحتاج الكثير من النقاش وتسليط الضوء الإعلامي على المجال.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، السيد الوزير المحترم، على هذا التقديم.

إذن أعطي الكلمة مباشرة إلى السيدة مقرر لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية لتقديم تقرير اللجنة حول المشروع.

مضرة الجلسة رقم 054

التاريخ: الثلاثاء 19 ذو الحجة 1443 هـ (19 يوليوز 2022م).

الرئاسة: المستشار السيد محمد حنين، الخليفة الأول لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: عشرون دقيقة، ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة الثانية والأربعين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

المستشار السيد محمد حنين، رئيس الجلسة:

نمر مباشرة الآن إلى جلسة التشريع.

إذن الجلسة المخصصة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

أعلن عن افتتاح هذه الجلسة.

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارون والمستشارات المحترمين،

كما قلت نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على المشروع الذي سبق أن تطرقت إليه، وأعطي الكلمة في البداية للحكومة لتقديم هذا المشروع.

تفضل السيد الوزير.

السيد محمد المهدي بنسعيد، وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

بعد شهور وأسابيع من النقاش الجاد، ها نحن اليوم نصل للمرحلة الأخيرة من التصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، مما يبين أن لهذه الحكومة الإرادة السياسية لتحسين وضعية الفنانين المغاربة والنهوض بها، ولا دليل أكبر على ذلك سوى تقديمنا لهذا القانون أسبوعا فقط بعد المصادقة على القانون رقم 66.19 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، التي أعطت للفنانين التشكيليين حق التبع وللكتاب والصحفيين حق الاستنساخ التصويري لأول مرة، وهي قوانين بقيت منذ 3 سنوات موضوعها دون تحريك.

كما يعلم الجميع، فالهدف الأسمى الذي نسعى للوصول إليه اليوم بالقطاع الثقافي هو مفهوم الصناعة الثقافية، فإلى جانب تحسين الوضعية الاجتماعية للفنانين وتطوير البنيات التحتية وخلق فرص الشغل والرفع من جودة

المادة 5:

الموافقون: إجماع.

المادة 6:

الموافقون: إجماع.

المادة 7:

الموافقون: إجماع.

المادة 8:

ورد بشأنها تعديلان من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لأحد المستشارين من هذه المجموعة لتقديم التعديل الأول، المتعلق باعتماد طريق الانتخاب في تعيين ممثلي الجمعيات المهنية بالمجلس الإداري للمكتب، تفضل أحد المستشارين من المجموعة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا.

التعديل الأول هو تغيير رؤساء الجمعيات المهنية للمؤلفين بممثلين عن الجمعيات المهنية للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، المنصوص عليها في الباب السادس من هذا القانون والمسماة بصفة قانونية، ينتخبون من قبل هيئة ناخبة تتألف من منخرطي كل صنف من أصناف الجمعيات المهنية المعنية.

يرمي هذا التعديل إلى اعتماد طريقة الانتخاب في تعيين ممثلي الجمعيات المهنية بالمجلس الإداري للمكتب، بدل الصيغة التي اعتمدت والمتمثلة في التعيين المباشر لرؤساء الجمعيات، الذي يحد من حرية الاختيار، كما أنه يكرس تراكم المسؤوليات في يد شخص واحد ويحد من فعالية أدائه.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للحكومة، تفضلو السيد الوزير.

السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس.

رفض التعديل، الاحتفاظ بالصيغة للمادة 8 كما ورد في مشروع القانون رقم 25.19، نظرا لكون المكتب ليس هيئة للتنظيم الناقى للمهنة. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض التعديل على التصويت.

الموافقون = 05؛

المعارضون = 18؛

المتنعون = 08.

الله يخليك، غير باش نوضحو الأمور.

وزع هذا التقرير عليكم جميعا؟

إذن نعتبر على أن التقرير وزع، وبالتالي نستغني عن تقديمه.

شكرا للسيدة المقررة على العمل الذي قامت به.

إذن الآن نفتح باب المناقشة، وبنبتدئ.. إذن متفقين على غادي تسلمو المداخلات مكتوبة؟

متفقين؟

إذن شكرا لكم.

إذن نعتبر على أنه المداخلات قد سلمت مكتوبة من طرف جميع الفرق والمجموعات والعضوين غير المنتسبين.

إذن إلى اسمحتو سنمر مباشرة إلى التصويت على مواد المشروع كما صادقت عليها اللجنة المعنية، وأبدؤها بـ:

المادة الأولى: كما وردت من مجلس النواب:

الموافقون: إجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون: لا أحد.

المادة 2: كما وردت كذلك من مجلس النواب:

الموافقون: إجماع؛

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون: لا أحد.

المادة 3:

الموافقون: إجماع.

المادة 4:

الموافقون: إجماع.

المادة 5:

الموافقون: إجماع.

أنا سمعت بأن إجماع، أشنو المادة اللي عندكم فيها إشكال؟ نرجع.

السيد الرئيس، نرجع؟ الامتناع في أي مادة؟ المادة 4؟ فيها امتناع؟ طيب.

المادة 4:

فيها ملاحظة، احسب السيد الأمين شحال من واحد، السيد رئيس المجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل الإشكال عندكم في المادة 4، إذن:

الموافقون = 31؛

المعارضون = 00 (لا أحد)؛

المتنعون = 03.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة المستشارة.
الكلمة للحكومة للرد على هاذ التعديل.

السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل:

شكرا السيد الرئيس.
رفض التعديل، نفس التبرير.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

إذن أعرض التعديل الثاني للتصويت:

الموافقون = 05؛

المعارضون = 18؛

المتنعون = 08.

أعرض المادة 8 للتصويت:

الموافقون ؟ لا ما كاينش الإجماع.

بعدها تم رفض التعديلين المقدمين على المادة الثامنة، نمر الآن إلى التصويت على المادة الثامنة كما صادقت عليها اللجنة.

المادة 8:

الموافقون = 26؛

المعارضون = 05؛

المتنعون = 00.

المادة 9:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 10:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 11:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 12:

الموافقون = 26؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 02.

المادة 13:

الموافقون: بالإجماع.

نحن نشتغل في إطار مؤسسة برلمانية، يستند عملها على الفرق والمجموعات، والفرق مبدئيا تكون منسجمة في اتخاذ قراراتها، فلذلك نسهل الأمر من هاذ الجانب، نعتبر على أن هذا الفريق صوت، أما هو في الحقيقة راه هو تصويت فردي وشخصي ويلزم كل شخص، كل عضو أو كل برلماني يلتزم بما يقرره من خلال تصويته، عندكم الحق على أنه فقط الأيدي المرفوعة هي التي سوف نعتبرها في التصويت.
شكرا.

المستشار السيد نور الدين سليك:

.. والرئيس خص ينضبط لعملية ديال التصويت، الرئيس خص يكون منضبط لذاته ومنضبط للقانون الداخلي ديال مجلس المستشارين.

السيد رئيس الجلسة:

لا، غير قل لي العدد أنا عندي 6 ديال الأعضاء في الفريق، 5 رفعو أيديهم وواحد لم يرفع يده، فكيفاش غنحسب؟

المستشار السيد نور الدين سليك:

مازال تتقول الشيء والنقيض ديالو.

السيد رئيس الجلسة:

لا، صحح لي العدد.

المستشار السيد نور الدين سليك:

لا ما عندي ما نصح لك العدد.

السيد رئيس الجلسة:

نعاودو التصويت، احنا ما عندنا حتى شي مشكل.

إذن أعيد، العملية واضحة ما عندنا ما نضيعو.

إذن أنا في المتنعون بالنسبة للتعديل الذي تقدمت به مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، طيب 8.

سمر إلى التعديل الثاني المقدم من نفس المجموعة، الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم هذا التعديل.

تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة فاطمة زكاغ:

شكرا.

التعديل الثاني في نفس المادة هو إضافة ممثلين عن مستخدمي المكتب، تحدد كيفية تعيينهم بالنظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة بالمكتب، يرمي هذا التعديل إلى تمثيل المستخدمين بالمجلس الإداري للمكتب، توخيا لإشراكهم في اتخاذ القرار ولدعم مؤسسة الحوار الاجتماعي للوقاية من النزاعات المهنية.
شكرا.

| | |
|------------|--|
| المادة 14: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 15: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 16: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 17: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 18: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 19: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 20: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 21: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 22: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 23: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 24: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 25: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 26: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 27: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 28: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 29: | الموافقون: إجماع. |
| المادة 30: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 31: | الموافقون = 28؛ المعارضون = 03؛ المتنعون = 00. |
| المادة 32: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 33: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 34: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 35: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 36: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 37: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 38: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 39: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 40: | الموافقون: بالإجماع. |
| المادة 41: | الموافقون: بالإجماع. الآن أعرض مشروع القانون برمته على التصويت: الموافقون = 28؛ المعارضون = 03؛ المتنعون = 00. إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 19.25 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. شكرا لكم جميعا. ورفعت الجلسة. |

الملحق: المداخلات المسلمة مكتوبة لرئاسة الجلسة.**1) مداخلة المستشارية السيدة فاطمة الحساني باسم فريق التجمع الوطني للأحرار:**

السيد الرئيس المحترم،
السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

في البداية، لابد أن نشيد بالعمل الذي قام به أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية باجتماعها إثر مناقشتها وتصويتها على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، هذا النص الذي يعكس اهتمام الحكومة بالشأن الثقافي ببلادنا واهتمامها بفئة لها أدوار طلائعية في نهضة المجتمع ونمائه الفكري من مؤلفين وفنانين، ولما وكبة هذا التوجه

سبق لنا في فريق التجمع الوطني للأحرار بمجلسنا الموقر أن استقبلنا ممثلين عن الهيئات النقابية والمهنية والجمعية للفنانين عملاً بمبدأ المقاربة التشاركية ورغبة منا في تجويد هذا النص من خلال الانفتاح على آراء المعنيين، كما عملنا على التصويت بمعية فرق الأغلبية على مشروع هذا القانون لما لامسناه في مقتضياته من تنظيم جيد لهاته المؤسسة في مراعاة لمبادئ الحكامة والنجاعة والاستقلالية.

فبفضل هذا المشروع سيتمتع المكتب الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة لأول مرة بوضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام وبالاستقلال المالي، وهو ما سمح به من عصنة طرق تديره وإدارته، وترسيخ الحكامة في التحصيلات والتوزيعات، وكذا الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية.

وللارتقاء بعمل هذا المكتب، جاء هذا المشروع مؤسساً لمجموعة من الهيئات التديرية التي من شأنها ضمان نجاعة تدخلاته ومهامه، وذلك من خلال إحداث مجلس إدارة متمتع بجميع الاختصاصات اللازمة لإدارة المكتب، إلى جانب مجلس للتوزيع والتتبع، مضطلع بمهام استشارية وتوجيهية تهدف إلى النهوض بمجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وحمايتها.

كما جاء هذا النص بمقتضيات تهم تدير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة وترمي الى إعادة الاعتبار للقيمة الفكرية والإبداعية والفنية، حيث تم التنصيص على تأدية المكتب للمبالغ المستحقة لأصحاب الحقوق داخل أجل أقصاه شهران يجتسب من تاريخ انتهاء السنة المالية التي تم خلالها استخلاص المداخل المتأتية من استغلال هذه الحقوق، مع إحداثه ل صندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة بغية تمكينهم من نظام للتغطية الاجتماعية والاستفادة من مختلف الخدمات الاجتماعية.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

إن مشروع هذا القانون يشكل طفرة نوعية ستمكن من التوفر لأول مرة على مكتب حديث بأجهزة تديرية وتقريرية لتسريع وتيرة تنفيذ التزاماته تجاه المبدعين، وترسيخ ثقافة الملكية الفكرية ببلادنا بما يضمن حقوق هته الفئة من مجتمعا.

وتأسيساً لما سبق، فإننا سنصوت بالإيجاب على مشروع هذا القانون بمعية فرق الأغلبية، داعين إلى ضرورة الإسراع بتنزيل النصوص التنظيمية المرتبطة به في أقرب الآجال وفق مقاربة تشاركية تمكن من إشراك مختلف المتدخلين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

2) مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

في البداية نود التأكيد في فريق الأصالة والمعاصرة، على أهمية هذا المشروع، الذي يأتي في إطار تنفيذ التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة حفظه الله وأيده، فيما يتعلق بتثمين الثقافة والفن، باعتبارها من الدعامات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وارتكازاً على أحكام دستور المملكة الذي يقر ويضمن حماية الإبداع والتعبيرات الثقافية المنصوص عليها في الفصول 5 و25 و26 منه.

وفي هذا الإطار، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نود التأكيد أيضاً على أن هذا المشروع قانون يأتي في إطار الرقي بمجال الثقافة في بلادنا، من مجال الدعم إلى مجال الصناعة الثقافية وضمان حماية تامة للمؤلفين وحقوقهم، وفتح باب التوزيع الدال والشفاف لهذه الحقوق، وتحسين الوضع الاجتماعي لهذه الفئة، وتحسين البنية التحتية والرفع من جودة التكوينات في هذا المجال، خاصة وأن تاريخ تأسيس المكتب المغربي لحقوق المؤلفين يرجع إلى أربعينيات من القرن الماضي، مما يقتضي ضرورة النهوض بهذا المكتب في ظل التحولات التي تعرفها الصناعة الثقافية ومجال الإبداع الفني والثقافي بصفة عامة.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا نفتخر أننا اليوم بصدد محطة تاريخية بالنسبة لوضعية المكتب المغربي لحقوق المؤلف، حيث سيحظى هذا الأخير، بموجب هذا المشروع، بنقطة نوعية ستمكنه لأول مرة في تاريخه من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، يتمتع بالاستقلال المالي، مما سمح به دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه، وتمكينه من عصنة طرق تديره وإدارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكامة في تدير التحصيلات والتوزيعات، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات

المشروع، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نصوت بالإيجاب لفائدة هذا المشروع قانون.
والسلام عليكم ورحمة الله.

(3) الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بمجلس المستشارين من أجل مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

إننا في الفريق الاستقلالي اليوم، بصدد محطة تاريخية بالنسبة لوضعية المكتب، حيث سيحظى هذا الأخير بموجب هذا المشروع، بنقله نوعية، ستمكنه لأول مرة في تاريخه، من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام يتمتع بالاستقلال المالي، مما سيمكنه دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه وتمكينه من عصنة طرق تديره وإدارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكامة في التدبير، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية الدولية بصفته عضو في المنظمة العالمية للملكية.

فالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ستضاف إليه جملة من المهام التي من شأنها أن تقوي طبيعة عمله وتعزز مساره ببلادنا لإتمام عملية الإصلاح التي يعرفها قطاعه في الآونة الأخيرة، وإعادة الاعتبار للقيمة الفكرية والفنية والإبداعية، وضمان حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، خصوصا وأن المشروع جاء بمستجدات تتعلق بإحداث مجلس الإدارة ومجلس التوجيه والتتبع وإحداث صندوق اجتاعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وذلك بهدف تمكينهم من نظام التغطية الاجتماعية ومواكبة ظروفهم الاجتماعية والصحية وحفظ كرامتهم الثقافية والفكرية والفنية، كما سيمكن هذا المشروع قانون من تأهيل مجال حقوق المؤلفين عن طريق التعريف بحقوقهم والحقوق المجاورة على الصعيد الوطني والجهوي والمحلي والنهوض بها من أجل ضمان حقوقهم المادية والمعنوية مع الانخراط في المكتب والتصريح بمصنفاتهم الأدبية والفنية، كما لا يجب أن ننسى أن مشروع هذا القانون يأتي في إطار تنفيذ التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، وخاصة فيما يتعلق بتثمين الثقافة والفن، باعتبارها من الدعامات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

غير أننا نعتقد أن تطوير مجال حقوق المؤلف يتطلب مزيدا من فرض شروط وضوابط قانونية صارمة مثل:

• فرض رسوم ضريبية على الفنانين الأجانب الذين يقومون بسهرات

والمعاهدات الدولية بصفته عضوا في المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وفضل هذه الوضعية الجديدة، فإن المكتب المغربي لحقوق المؤلف سيتمكن من القيام بدور ديناميكي في ميدان الملكية الأدبية والفنية، وذلك باستعمال أدوات متقدمة وأنظمة معلوماتية حديثة ستمكنه من رفع المداخل وتحسين التوزيعات في انسجام تام مع باقي القوانين الأخرى ذات الصلة، خاصة القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كما تم تغييره وتتميمه.

وما يجب التأكيد عليه أيضا، أن الحكومة كانت لها الشجاعة الكافية في إخراج هذا القانون في صيغته النهائية، وفي هذا الإطار، نشكر السيد الوزير ونثنى عليها المقاربة التشاركية التي اعتمدها الوزارة مع كافة الفعاليات الفنية، حتى يكون هذا المشروع في مستوى تطلعات الجميع، خاصة وأنه سيتم لأول مرة في تاريخه بوضع قانوني ومالي خاص.

كما ننوه بالمستجدات التي جاء بها هذا المشروع، خاصة تلك المتعلقة بإحداث مجلس الإدارة ومجلس التوجيه والتتبع وإحداث صندوق اجتاعي الفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وذلك بهدف تمكينهم من نظام التغطية الاجتماعية ومواكبة ظروفهم الاجتماعية والصحية وحفظ كرامتهم والاعتراف بمجهوداتهم ودورهم في الحياة الثقافية والفكرية والفنية.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

من خلال القراءة المتأنية لهذا المشروع، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة نود التأكيد على:

1. أن الإبداع الثقافي والفني المغربي يشكل اليوم الرهان الأكبر، الأمر الذي يتطلب معه تعزيز حماية أكبر وحرية أعمق لهذا الإبداع ومختلف التعبيرات الثقافية، مع ضرورة محاربة القرصنة والتصدي لها؛
 2. إن الاهتمام بهيكلية وتحديث هذا القطاع، يتطلب إرادة قوية واستراتيجية واضحة للرفع من الشأن الثقافي من جهة، ودعم المثقفين، والفنانين والمبدعين، من جهة أخرى؛
 3. إن الوضع الثقافي ببلادنا يتطلب إعادة هيكلة قطاع الثقافة بما يستجيب لمقومات المشروع الثقافي لبلادنا، ودعمه بما يلزم من وسائل العمل لإبراز غنى التراث الوطني؛
 4. ضرورة وضع الأسس لصناعة ثقافية تشمل جميع مجالات الإبداع قادرة على توفير فرص شغل لإدماج الشباب، وتشجيع القطاع الخاص للاستثمار في هذا الميدان، وتطوير مختلف وسائل التعبير الفنية والثقافية الحديثة، وتقرير الشأن الثقافي والإبداعي من أكبر عدد ممكن من المواطنين والمواطنات.
- من هذا المنطلق، وبالنظر للأهمية الكبيرة للمقتضيات التي جاء بها هذا

داخل المغرب؛

- إعادة النظر في المحتوى الرقمي الذي ينشر على مستوى وسائل التواصل الاجتماعي؛
- الوضع الثقافي ببلدنا يتطلب إعادة هيكلة قطاع الثقافة بما يستجيب لمقومات المشروع الثقافي؛
- وتطوير مختلف وسائل التعبير الفنية والثقافية الحديثة، وتقريب الشأن الثقافي؛

• إصلاح هذا القطاع، يتطلب إرادة قوية وإستراتيجية واضحة للرفع من الشأن الثقافي من جهة، ودعم المتقنين بصفة عامة، والفنانين والمبدعين بشكل خاص من جهة أخرى؛

- ضرورة أن يمنح هذا القانون للمكتب المغربي لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة الوسائل اللازمة لضمان العمل الإيجابي به وتمتع أعضائه بمزيد من الكفاءة والشفافية، مع توفير آليات وإجراءات وتدابير مختلفة ليتم تنفيذها.
- من الطبيعي أن يمنح القانون رقم 25.19 لهذا المكتب وضعا قانونيا، ويمنحه شخصية اعتبارية، في إطار استقلالية مالية وإدارية متقدمة، إلا أننا من هذا المنبر نطالب بضرورة افتتاح مالي للمالية المكتب الحالي للوقوف على سوء التسيير الذي طبع هذا المكتب والذي توصلت شخصيا بعدة شكايات من عاملين ومستخدمين داخله تشتكي سوء التسيير المالي لهذا المكتب.

نأمل أن يقطع المكتب في صيغته الجديدة مع الممارسات التي سادت من قبل والتي طبعها الارتجالية والمزاجية في التسيير إلى مؤسسة قادرة على الفعل الثقافي والتوجيه الفني والتتبع المبني على ضمان حقوق المبدعين بشتى مشارهم.

والسلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

4) مداخلة الفريق الحركي:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي بمجلس المستشارين، للمساهمة في مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة، وهي مناسبة سانحة لنا لإبراز تصورنا وموقفنا حول هذا النص التشريعي الهام لكونه الأول من نوعه على الصعيد الوطني، والذي تم إعداده تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده المتعلقة بتثمين الثقافة والفن، باعتبارها من الدعامات والمرتكزات الأساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وارتكازا على أحكام دستور المملكة التي تضمن حماية الإبداع والتغيرات الثقافية.

السيد الرئيس،

في البداية، لا بد أن ننوه بالنقاش الإيجابي والمسؤول الذي عرفته لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمناسبة دراسة هذا المشروع، والشكر موصول إلى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل على تفاعله مع ملاحظات واستفسارات السيدات والسادة المستشارين حول مقتضيات ومضامين هذا المشروع الذي استجاب لانتظارات شريحة عريضة من المجتمع لها تأثير في الساحة الثقافية من مبدعين ومهنيين ومتقنين وفنانين وإعلاميين.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الحركي نؤكد على الأهمية البالغة التي يحظى بها مجال الثقافة والإبداع في المملكة، معتبرين أن ازدهارها يظل رهين بإشراك جميع نساء ورجال الثقافة والفن والإبداع، وإيجاد آليات لحماية حقوقهم وتمكينهم من إسراع صوتهم وإيصاله إلى الجهات المعنية، وخير دليل على ذلك هو تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، يتمتع بالاستقلال المالي من أجل حماية وتدبير حقوق المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وتمكين جميع المنخرطين في المكتب من خدمات اجتماعية وصحية وثقافية وحفظ كرامتهم والاعتراف بمجهوداتهم ودورهم في الحياة الثقافية والفكرية والفنية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات الدولية بصفته عضوا في المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

السيد الرئيس،

ونحن نناقش هذا المشروع الهام نسجل في الفريق الحركي بعض الملاحظات كالتالي:

- عدم اعتماد المقاربة التشاركية أثناء إعداد مضامين هذا المشروع؛
- ضرورة اعتماد مبدأ الشفافية والكفاءة في طريقة اختيار مسؤولي المكتب المغربي لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- ضرورة اعتماد مراقبة فعالة حول التسيير الإداري والتدبير المالي لهذا المكتب؛
- مواكبة تدبير جيد وشفاف للمكتب وضرورة تحديث الترسنة القانونية، مع تفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة.

السيد الرئيس،

اعتبارا لأهمية هذا المشروع وأهدافه النبيلة، فإننا في الفريق الحركي، كمعارضة بناءة ومسؤولة، نتفاعل إيجابا مع هذا المشروع، إيمانا منا بأهمية خلق أجواء صحية للتوافق حول قضايا الشأن الثقافي وصيانة حقوق الإبداع والإنتاج الفكري والفني، إلا أننا نسجل بأسف شديد عدم تفاعل الحكومة مع تعديلات الفريق الحركي التي بلغ عددها 28 تعديلا بدون تقديم مبررات مقنعة.

مع الوضعية الاجتماعية لمهنيات ومهنيي القطاع والتي لا زالت تتسم بالهشاشة.

ونحن نأمل أن تقدم المقترحات التي جاء بها مشروع هذا القانون دفعة ودعامة قوية للمكتب المغربي لحقوق المؤلف حتى يضطلع بالمهام المخولة له في مجال حقوق المؤلفين وحقوق الملكية الفكرية.

ولأجل ذلك، وانسجاماً مع سياسة الاتحاد العام لمقاولات المغرب الرامية إلى النهوض بالقطاع الثقافي ببلادنا، فإننا نتمنّى المصائب الإيجابية التي جاء بها مشروع هذا القانون ونصوت عليه بالموافقة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

6) مداخلة فريق الاتحاد المغربي للشغل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل أن أتناول الكلمة في إطار هذه الجلسة التشريعية التي تخصص للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

وفي البداية أود أن أؤكد بالأجواء الإيجابية التي سادت اجتماعات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية والتي سمحت لنا بالخصوص بتدارس أوضاع الفن والثقافة ببلادنا، وكنا نأمل أن يتفاعل السيد الوزير بالإيجاب مع مختلف التعديلات المقدمة، لكنه أعلن منذ بداية النقاش بأنه لن يقبل أي تعديل مما دفعنا لسحب التعديلات التي تقدم بها فريقنا حرصاً منه على الإسراع بإخراج هذا المشروع قانون إلى حيز الوجود كخطوة أولى في سبيل تنزيل مضمين الدستور الجديد حدد في باب الحقوق والحريات الأساسية مجموعة من المجالات التي ينبغي التعامل معها من حيث التنظيم القانوني بشكل خاص ومنها الثقافة والفن، إذ نص في الفصل 26 على أن "دعم السلطات العمومية بالوسائل الملائمة، تنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة.

كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومهنية مضبوطة".

ونؤكد في فريق الاتحاد المغربي للشغل، أن الجهود يجب أن تنصب بعد المصادقة على هذا المشروع على ضمان مقتضياته والإسراع بإخراج نصوصه التطبيقية.

حقيقة أن مشروع القانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة سيدشن مرحلة جديدة في الحياة الثقافية والفنية ببلادنا، إذ سيعمل على عصنة المكتب ومعالجة الاختلالات التي تخترقه ومواكبته مع مضمين الدستور الجديد حتى يضطلع بالأدوار التي أنشئ من أجلها وتطويرها، لكنه يتضمن مجموعة من النقائص التي يجب تداركها

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

5) مداخلة فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب في هذه الجلسة التي نخصها للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

وجدير بنا، ونحن ناقش السياسة الثقافية لبلادنا، الإشادة بما يوليه صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده من اهتمام خاص بالقطاع الثقافي في سبيل جعله رافعة للتنمية والرخاء والازدهار ببلادنا.

كما نتقدم بالشكر إلى السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل على تقديمه لهذا المشروع الهام، الذي جاء لتعزيز مكانة ومهام المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشكل هذا القانون نقلة نوعية بالنسبة للمكتب المغربي لحقوق المؤلف، حيث سيمكنه لأول مرة في تاريخه، من وضع قانوني في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام يتمتع بالاستقلال المالي، مما سيمكنه دون شك من تعزيز وتقوية المهام الموكولة إليه وتمكينه من عصنة طرق تديره وإدارته، وكذا ترسيخ الشفافية والحكمة في تدبير التحصيلات والتوزيعات، إضافة إلى الإسهام في النهوض بأوضاع المبدعين المادية والمعنوية، خاصة وأن المغرب قد صادق على مجموعة من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بصفته عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

فبفضل هذه الوضعية القانونية الجديدة، سيتمكن المكتب من لعب دور ديناميكي في ميدان الملكية الأدبية والفنية باستعمال أدوات متقدمة وأنظمة معلوماتية حديثة تمكنه من رفع المداخل وتحسين التوزيعات، في انسجام تام مع مقتضيات القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كما تم تغييره وتتميمه.

وتأتي هذه المستجدات في انسجام وتناغم مع رؤية وأهداف الاتحاد العام للمقاولات المغرب، إذ لطالما أكدنا، عبر فيدرالية الصناعات الثقافية والإبداعية (FICC¹)، على ضرورة مراجعة القانون المنظم للمكتب المغربي لحقوق المؤلف بهدف تأسيس هيئة للتدبير الجماعي، على غرار ما يحدث في تجارب أخرى، باعتباره ركيزة لتطوير الصناعات الثقافية والإبداعية وضماناً لاحترام حقوق المؤلفين وحقوق الملكية الفكرية، ووضع إطار يتلاءم

¹ Fédération des Industries Culturelles et Créatives

مستقبلا، ومن أهمها:

• مشكل الهياكل: كثرة التعيينات وعدم تحديد عددها مما يضرب مبدأي الاستقلالية والديمقراطية على مستوى المجلس الإداري، وهذا باعتراف السيد الوزير نفسه الذي يقول بأن الأمر مؤقت فقط.

ويمكن أن تثير النقاش حول مدى دستورية القانون، زيادة على آثار ذلك فيما يخص تنازع المصالح وإمكانية خضوع الوزير للضغط في تمرير قرارات بحكم الأغلبية المعينة سواء من قبل المستغلين أو من قبل فئات من ذوي الحقوق، في حين أن ذلك لن يتم في حالة تولي الوزارة مهمة الإشراف على الإدارة وإعمال القانون بمساعدة معينين من أجهزة أخرى (تشريعية، قضائية، مؤسسات حكامة)؛

• تأسيس جمعيات مهنية: يطرح مشكل سواء على مستوى التسمية "مهنية" كما لو كان الأمر يتعلق بنقابات وهكذا سيتم فهمه من قبل المهنيين، في حين أن الأمر يتعلق بجمعيات للتدبير الجماعي لها وظائف محددة ومن المفروض أن تكون النواة للاستقلالية التدريجية مستقبلا. كما يطرح هذا التوجه مشكل تنزيل القانون لأن هذه الجمعيات لن تؤسس من تلقاء نفسها وليس معقولا أن تقوم الوزارة بتأسيسها وستكون هناك خلافات ونزاعات أثناء فترة التأسيس بحكم معرفتنا للمجال، ولذلك سوف يقتصر المجلس الإداري على المعينين فقط.

• غياب (جهاز) أجهزة الرقابة والتحكيم.

وتأسيسا على ما سبق، فإننا في فريق الاتحاد المغربي للشغل قررنا التصويت لصالح مشروع القانون المذكور كما تمت المصادقة عليه داخل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية.

7) مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل أمام مجلسنا الموقر لمناقشة مشروع قانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة.

يهدف مشروع هذا القانون إلى تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين المحدث بموجب رقم 2.64.406 بتاريخ 5 ذي الحجة 1384 (8 مارس 1965) إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام وتمتع بالاستقلال المالي، وذلك من خلال ما جاء به من مستجدات تتعلق أساسا بـ:

✓ إحداث مجلس إدارة يتمتع بجميع الاختصاصات اللازمة لإدارة المكتب؛

✓ إحداث مجلس للتوجيه والتتبع، يضطلع بمهام استشارية في مجال

النهوض بمجال حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة وحمايتها؛

✓ التنصيص على القواعد الأساسية لتدبير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؟

✓ التنصيص على مقتضيات خاصة بالتنظيم والمراقبة المالية للمكتب؛

✓ إحداث صندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة قصد تمكينهم من نظام للتغطية الصحية وإن كانت هذه هي مرابي مشروع هذا القانون الذي عرف إخراجه إلى حيز الوجود تأخرا لا يتلاءم والتحول التي شهدتها العالم من حولنا في جميع المجالات وتختلف بالتالي عن مواكبتها وضيع علينا الكثير من الفرص وإهدار الكثير من الحقوق لفئات واسعة من الفنانين والمبدعين والمنتجين، فإن مضمونه يتطلب عدة تعديلات لتجويد النص من جهة، وللملاءمته من جهة أخرى مع الطفرة التي عرفتها المنظومة القانونية عملا بأحكام دستور 2011 وتوسع فضاء الحقوق والحريات ببلادنا، إلا أن ذلك لم يكن من رأي الحكومة التي رفضت جميع التعديلات التي تقدم بها مستشارو مجلس المستشارين بالرغم من وجهتها ومن كونها صادرة عن مؤسسة تشريعية لها دورها المتميز بحكم تركيبها المتنوعة من شأنها إغناء العمل البرلماني وفق أحكام الدستور.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

لقد تقدمنا في مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية بتعديلات ترمي إلى تجويد النص وتحسين حكمة المكتب ودمقرطة تسييره وتمثيل المستخدمين بأجهزته التداولية وذلك لإشراكهم في اتخاذ القرار وتوفير مناخ اجتماعي سليم ومحفز لتطوير الأداء والرفع من فعالية المكتب في انجاز المهام المسندة إليه، إلا أن هذه التعديلات كما غيرها من تعديلات باقي الفرق والمجموعات ووجهت بالرفض، ووفاء من الأمانة التمثيلية الملقاة على عاتقنا فإننا نتمسك بها ونرفض التصويت على نص يفتقر إلى توفير أدنى شروط التدبير الديمقراطي الشفاف.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

8) مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

يطيب لي أن أتدخل باسم مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي في

العدالة الاجتماعية أن المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يحتل موقعا مركزيا لتحقيق الأهداف المتوخاة.

ومساهمة في تجويد مقتضيات مشروع القانون، تقدمنا في مجموعة العدالة الاجتماعية بمجموعة من التعديلات تتمثل بالأساس في:

✓ التأكد على أن توزيع مستحقات حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المستخلصة يجب أن تتم لفائدة أصحاب الحقوق وكذلك لفائدة ذويهم؛

✓ إدراج مقتضيات في مشروع القانون تحدد بشكل دقيق تأليف مجلس الإدارة وكيفية تعيين أعضائه، عوض أن يتم ذلك بنص تنظيمي، وقد اقترحنا أن يتألف المجلس علاوة على رئيسته من 12 عضوا: خمسة (5) أعضاء ممثلين عن الإدارة وخمسة (5) أعضاء ينتخبون من قبل المنخرطين بالمكتب وعضوين (2) من شخصيات من ذوي الخبرة والكفاءة في مجال تدبير حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة، على أن يتم تعيين هؤلاء الأعضاء بمرسوم؛

✓ النص على وجوب التصريح بالممتلكات من طرف مدير المكتب، تعزيزا للشفافية والحكمة الجيدة.

وندعو في مجموعة العدالة الاجتماعية إلى تزويد المكتب بالموارد البشرية والمالية الضرورية ليقوم بالمهام المنوطة به مع تعزيز مبادئ الحكامة الجيدة في تدبيره، ونؤكد في الأخير على أننا سنصوت في مجموعة العدالة الاجتماعية على مشروع هذا القانون بالإيجاب، آملين أن يساهم في النهوض بأوضاع أصحاب حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

10) مستشاري الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين في إطار هذه الجلسة العامة التشريعية المخصصة للدراسة والتصويت على "مشروع القانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة".

وهو النص الذي يأتي بعد مصادقة المجلس قبل شهرين على مشروع القانون رقم 66.19 بتغيير وتميم القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يأتي في إطار العناية الملكية السامية بالثقافة والفن ونساء ورجال الثقافة، وسعيا إلى تحديث الإطار القانوني من أجل مواكبة التغيرات التي عرفتها الصناعة الإبداعية.

إن هذا النص القانوني المعروض علينا اليوم يرمي بالأساس إلى تحويل

مناقشة مشروع قانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يأتي استجابة لمطلب تثمين الثقافة والفن، وحيث أن بلادنا قطعت مراحل أساسية وهامة في وضع إطار مؤسسي لمجارية الاختلالات التي يعرفها الحقل الفني الثقافي والإبداعي والموسيقي والرياضي، هذه الحقول التي شكلت واقعة أساسية للرقى والتقدم بالشعوب والحضارات.

إن هذا المشروع يحظى بأهمية خاصة لدى فئات عريضة من المبدعين والمؤلفين والمنتجين في شتى المجالات، نظرا لما تحمله من مستجدات تحمي حقوقهم وإبداعاتهم وتضمن مكتسباتهم وتضامنهم أيضا إبداعاتهم من الاستغلال و السرقة، فإن التنصيص على تعزيز وتحديث الترسنة القانونية من أجل ضمان حماية أكبر لحقوق المؤلفين والمبدعين، وتوفير المناخ الملائم للتنمية وجذب الاستثمارات ببلادنا، فالدور الذي يضطلع به المؤلف المبدع في الحفاظ على الهوية الوطنية وتعزيز الحقوق الثقافية وتطوير الصناعات الثقافية والإبداعية يجعلنا الآن مسؤولون اليوم على إصدار تشريع جيد ووضع لبنات مؤسسة قوية قانونيا وماديا للاضطلاع بحماية حقوق المؤلفين والمبدعين.

حضرات السيدات والسادة،

إن تحويل المكتب المغربي لحقوق المؤلفين إلى هيئة للتدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، ويتمتع بالاستقلال المالي ويتكون من مجلس إدارة له صلاحيات واسعة، ومجلس للتوجيه، ثم إحداث صندوق اجتماعي لفائدة المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة لتمكينهم من نظام التغطية الاجتماعية، كل هذا يعتبر صراحة قفزة تشريعية وتحولا قانونيا ومؤسسيا جديا وإيجابيا واعترافا بالمكانة التي يحتلها المؤلف والمبدع في المجتمع المغربي.

وفي نفس السياق وبالموازاة مع هذه الخطوة التشريعية الهامة، فإننا نهيئ بضرورة الحفاظ على مكتسبات موظفي هذه المؤسسة وتحسين أوضاعهم.

9) مجموعة العدالة الاجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم مجموعة العدالة الاجتماعية في مناقشة مشروع القانون رقم 25.19 يتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والذي يندرج في إطار الجهود المبذولة للنهوض بالشأن الثقافي والفني ببلادنا، والتي يوليها جلالة الملك اهتماما خاصا، ونعتبر في مجموعة

الوزارة الوصية إلى الإنصات أيضا لهذه الملاحظات من أجل ضمان حسن تنزيل هذا القانون وبلوغ الأهداف المرجوة منه.
ومن هنا، ندعو في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب بمجلس المستشارين إلى ضرورة:

- إحداث مؤسسة للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة المؤلفين وذويهم؛
 - حماية حقوق المؤلفين وذوي الحقوق وتعزيز الضمانات والقواعد المتعلقة بالملكية الفكرية؛
 - التسريع بإخراج النصوص التنظيمية لهذا القانون لحيز الوجود باعتبارها اللبنة الأساس؛
 - محاربة كل مظاهر القرصنة التي تلحق أضرارا مادية مباشرة بالفنانين والمهنيين وتهدد الإبداع الفني؛
 - تعزيز الحماية الاجتماعية للفنانين المغاربة، خصوصا أولئك الذين قدموا خدمات جليلة للوطن من خلال القانون المتعلق بالمؤلف.
- وفي الختام، فإننا في الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب، سنصوت بالإيجاب على هذا المشروع قانون، آمليين أن يسهم في تطوير المجال الفني ببلادنا وحماية حقوق المؤلفين بما ينعكس إيجابا على وضعيتهم الاقتصادية والاجتماعية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

"المكتب المغربي لحقوق المؤلفين" إلى هيئة للتدبير الجماعي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، وهو ما سيمكن من توفير الآليات الضرورية من أجل مواجهة التحديات والتغيرات التي يعرفها هذا المجال داخليا وخارجيا.

كما يهدف أيضا إلى النهوض بالوضعية المادية للفنانين وحماية حقوقهم وأصحاب الحقوق المجاورة، سواء كانوا مغاربة أو أجنب، وتحديد جدول تسعيرة استخلاص المستحقات بالنسبة لمختلف أشكال استغلال المصنفات والأداءات، فضلا عن تمكين المنخرطين من الاستفادة من الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية.

السيد الوزير المحترم،

إن النهوض بالفن والإبداع يقتضي فتح حوار وطني وتعبئة مختلف الموارد والنأي بهذا المجال عن الصراعات السياسية الضيقة، فالفن لا انتماء له وهو ملك للجميع بدون استثناء. وأن تطوير هذا المجال يمر لا محالة عبر النهوض بوضعية الفنانين وتبويهم المكانة التي يستحقون.
ولهذا نرى من الضرورة بمكان مواصلة الحوار مع مختلف المتدخلين من أجل معالجة الإشكالات العالقة، بعيدا عن ضغط المسطرة التشريعية.
لقد واكبنا النقاش الذي رافق الدراسة والتصويت على هذا النص بمجلس النواب، وأنصتنا لملاحظات الفنانين بخصوص هذا القانون وندعو